

ما الحكم في اقتراض المال على أن يعيده بعد مدة بزيادة؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

اقتربت من احد الاصدقاء مبلغ مائة جنية على ان او فيه بعد سنة مائة وخمسين وحينما حان وقت الوفاة حاولت اعطائه مائة فقط

ولكنه اصر على اخذ زيادة قدرها خمسون جنيها مقابل التأجيل - 00:00:00

الحكم في هذه الزيادة وان كان هذا من قبيل الربا فهل علي انا اثم وكيف اتخلص من ذلك؟ علما ان تلك النقود التي اقترضتها من انه

قد اختلطت مع ما لي فماذا علي ان افعل - 00:00:18

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فان الله سبحانه وتعالى حرم

الربا وشدد الوعيد فيه. قال سبحانه وتعالى الذين ياكلون الربا - 00:00:32

لا يقولون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس. الى ان قال سبحانه يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا ان

كنتم مؤمنين فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله. والربا له صور وانواع ومن انواعه هذا الذي ذكرت في هذا السؤال وهو

القرض - 00:00:46

الفائدة لان القرض الشرعي هو القرض الحسن الذي تقرض به اخاك لينتفع بالقرض ثم يرد عليك بدله من غير زيادة ولا نقص. من غير

زيادة مشترطة ولا نقص هذا هو القرض الحسن اما القرض - 00:01:06

الذي يجز نفعاً او القرض الذي يقصد من ورائه الزيادة الربوية فهذا حرام باجماع المسلمين. حرام بالكتاب والسنة واجماع مسلمين

وعلى فاعله الوعيد الشديد. فالواجب هو رد مثل المبلغ الذي اقترضته. اما الزيادة التي شرطها عليك واخذها منك - 00:01:22

فهي حرام وربا والنبي صلى الله عليه وسلم لعن اكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه. فلعن صلى الله عليه وسلم من فلا الربا ومن اعانه

على اكله من هؤلاء فهذا الذي فعلتموه حرام وكبيرة من كبائر الذنوب وعليكم التوبة الى الله سبحانه - 00:01:42

تعالى وعليه هو ان يرد عليك هذه الزيادة التي اخذها منك لانها لا تحل له. وانت فعلت محرماً باعطائه الزيادة وكان الواجب عليك ان

تمتنع من اعطائه الزيادة. واذا اصر ان ترفع امره الى الحاكم المسلم ليردعه عن جريمته. فهذا الذي اقدمت - 00:02:02

عليه هو صريح الربا فعليكم جميعاً التوبة الى الله سبحانه وتعالى وعدم الرجوع الى هذا التعامل وعلى الآخر ان يرد الزيادة التي

اخذها والله تعالى اعلم. نعم. بارك الله فيكم - 00:02:22